

المقطع الأول : الصلح : هو طريقة ودية لإنهاز النزاع الوساطة : هو اجراء اجتماعي أو قضائي لحل النزاع . شروط الصلح : وجود نزاع النية المتبادل لإنهاء النزاع . أهمية الصلح : رفع العبء عن القضاء سرعة الفصل في المنازعات . الأفراد الدارين الإدارة طرف فيه) حماية المجتمع من التفاك . حقن الدماء . المحاكم الإدارية : أول درجة القضاء – مقرها الولاية خصائص الوسيط حسن السيرة . التمتع بالحقوق المدنية يكون مؤهلا . محايدها ، لتعريف القضاء : هو الفصل في القضايا التعريف القضائي : هو اللجوء إلى القضاء إجراءات التقاضي : تحرير عريضة أبداعها لمكتب الضبط . المحضر القضائي – جلسة الحكم اصدار الحكم تنفيذ الحكمشروط المحاكمة العادلة : علانية الجلسات ، حق الدفاع استقلاليته . الاستئناف – المجانية الحكم باسم الشعب تحليل الأحكامالمقطع الثاني : تعريف الإعلان العالمي جا هو وثيقة قانونية صدرت 10 ديسمبر 1948 بها 30 مادة اقتصادية واجتماعية ومدنية حقوق مدنية ومينية الحياة الأمان الجنسية القضاء عدم الرقي الانتخابات العمل الراحة النقابات علاج غذاء تعليم – ضمان اجتماعي . التاليف . ميثاق دولي لحماية الطفل صدر 1 جوان يوم عالمي ) الجنسية اللقب الاسم اللعب 1989 القافية حقوق المرأة